شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

زبدة الفكر في مصطلح الخبر

المؤلف

خليل بن علي القريشي

الملاحظات

• أصل هذه النسخة في المكتبة التيمورية.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ميكرو فيلم رقم

عنوان المصنف : نزهة الغلر في مصطلح اهل الاثر

اسم المؤلف : ظفير بن عبد الله

مصور عن النسخة الخطية المحفوظة بدار الكتب القومية

تحت رقم ٦٥ مصطلح حديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ومولانا العلامة الهمام والفهامة المقدام

متع الله بحياته الانام وادام

الله علينا

امين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ومولانا العلامة الهمام والفهامة المقدام

متع الله بحياته الانام وادام

الله علينا

امين

مصطفى خورشيد شيو

١٦٥

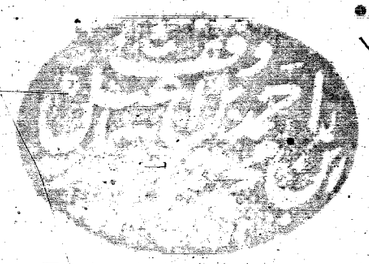

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لك اللهم على ما شرحت صدورنا لمعرفة علم الاثر وشحتنا
من محاسنه بأجمل الخبر والصلاة على رسولك المجتبى عارية عن
الانقطاع والانصرام وعلى آله واصحابه الذين فضلوا على من بعدهم
بصحبته في الليالي والايام فلما قرأ على جماعة من اخواني
في الدين وشركائي في طلب اليقين منظومة الحافظ الاشبيلي
في مصطلح الحديث مع شرحها الشيخ المتقن امام المحدثين
رحلة الراغبين ابو الفضائل محمد الدهلوي اولاك الجلال
ان اختصرها من غير اخلال بتفصيل المذاهب والاقوال في شرح
عليه موجز مثله خال عن الاملال فطالما اشتهت لعلمي بان
بضاعتي مزجاة في هذا الفن ولم يمنعهم امتناعي عن الطلب
لما بينهم بعبد الفقير من حسن الظن فاجبتهم الى ملتمسهم مع
قلة البضاعة وقصر الباع في الصناعة مستعينا بالله في
تحريره محركا حلقة باب التيسير بتقريره وسميته زبدة الفكر
في مصطلح الخبر والله ولي التوفيق والهداية وعليه التوكل
في البداية والنهاية وهو حسبي ونعم الوكيل

بسم الله الرحمن الرحيم الباء للملابسة فالظرف مستقر والاستعانة فهو لغو والاول اولى
من الثاني لما في الثاني من جعل اسمه تعالى آلة للاسم زاد وزن الاول
فكان ادخل في التعظيم او هي متعلقة بفعل خوي يهيئ فعل
حسبي بحسب المقام وتقديره موخرا اولى من تقديره مقدما
واسما او فعلا كما سيجيء في التاخير من مزيد اهتمام بذكر اسم الله
تعالى

الله تعالى وافادة الاختصاص والاسم من السمو وهو العلو وزنا
ومعنى واصله سمو بكسر الهمزة او ضمها مع سكون الميم او من
الوسم بمعنى العلامة وانما سمي اسما لكونه علامة على مسماه
وقيد اتحاد لا يليق ذكرها في هذا المختصر واما لفظة الله فاصلها
الاله حذفت الهمزة وعوض عنها حرف التعريف ثم جعل
علما على ذات واجب الوجود الرحمن الرحيم مشتقان من الرحمة
بفتح الراء وكسرها بمعنى الرقة والعطف بنيا للمبالغة الا ان الرحمن
ابلغ من الرحيم ثم استعير للتفضل لعلاقة السببية لان الكيفيات
النفسانية مستحيلة على الله تعالى لكونها نقصا تجب تنزيهه
تعالى عنه وانما قدم لفظة الله عليهما لانها اسم ذات وهما
اسما صفة والذات مقدم على الصفة وقدم الرحمن على
الرحيم لكونه خاصا بالله تعالى لانه ابلغ كما عرفته انفا

صحيح مضر ارسال ووقف فقطع الوصل من رفع تقريب
ثابت وواقع استغلاف وجود التتابع والتجدد في اجتماع الاحباب
في الدنيا وموقوف على عدم الاستمرار لا يتجاوز الى غيره
فانقطاع الوصل عنهم وعدم تجدده واستمراره لاجل رفع الله
الغريب الى وطنه لان المومن غريب في الدنيا وهي سجنه وسنته
وتقديم المسند اما للتنبيه من اول الامر على انه خبر لا نعت
او التشويق الى ذكر المسند اليه وقد روي بقوله صحيح بما في
صناعة اهل الحديث من ان الصحيح ما رواه ثقة ضابط عن مثله
متصل الاسناد وهكذا الى منتهاه من غير شذوذ وعلة قادحة
والمعضل وهو ما سقط من اسناده اثنان فصاعدا من اي
موضع كان سواء سقط الصحابي والتابعي او التابعي وتابعه

بسم الله الرحمن الرحيم

حمدا لك اللهم على ما شرحت صدورنا لمعرفة علم الاثر وشحتنا
من محاسنه باجمل الخبر وصلاة على رسولك المجتبى عارية عن
الانقطاع والانصرام وعلى آله واصحابه الذين فضلوا على من بعدهم
بصحبته في الليالي والايام فلما قرأ على جماعة من اخواني
في الدين وشركائي في طلب اليقين منظومة الحافظ الاشبيلي
في مصطلح الحديث مع شرحها للشيخ المتقن امام المحدثين
رحلة الراغبين ابو الفضائل محمد الدمياطي اولاك الجلال
ان اختصرها من غير اخلال بتفصيل المذاهب والاقوال في شرح
عليه موجز مثله خال عن الاملال فطالما اشتغت لعلمي بان
بضاعتي مزجاة في هذا الفن ولم يمنعهم امتناعي عن الطلب
لما بانهم بعبد الفقير من حسن الظن فاجبتهم الى ملتمسهم مع
قلة البضاعة وقصر الباع في الصناعة مستعينا بالله في
تحرير محركا حلقة باب التيسير بتقرير وسميت زبدة الفكر
في مصطلح الخبر والله ولي التوفيق والهداية وعليه التوكل
في البداية والنهاية وهو حسبي ونعم الوكيل

بسم الله الرحمن الرحيم الباء للملابسة فالظرف مستقر او للاستعانة فهو لغو والاول اولى
من الثاني لما في الثاني من جعل اسمه تعالى آلة للابتداء دون الاول
فكان ادخل في التعظيم او هي متعلقة بفعل خوطي بصيغة فعل
حسبي حسب المقام وتقديره موخرا اولى من تقديره مقدما
واسما ولو قيل بكسر لما في الثاني من مزيد اهتمام بذكر اسم الله
تعالى

الله تعالى وافادة الاختصاص والاسم من السمو وهو العلو وزنا
ومعنى اصله سمو بكسر العين او ضمها مع سكون الميم او من
الوسم بمعنى العلامة وانما سمي اسما لكونه علامة على مسماه
وقد اتحاك لا يليق ذكرها في هذا المختصر واما لفظة الله فاصلها
الاله حذفت الهمزة وعوض عنها حرف التعريف ثم جعل
علما على ذات واجب الوجود مشتقا من الرحمة
بفتح الراء وكسرها بمعنى الرقة والعطف بنيت للمبالغة لان الرحمن
ابلغ من الرحيم ثم استعير للتفضل لعلاقة السببية لان الكيفيات
النفسانية مستحيلة على الله تعالى لكونها نقصا يجب تنزيهه
تعالى عنه واما قدم لفظة الله عليهما لانها اسم ذات وهما
اسما صفة والذات مقدم على الصفة وقدم الرحمن على
الرحيم لكونه خاصا بالله تعالى لانه ابلغ كما عرفته انفا

صح عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا

ثابت وواقع استغلاق وجود التتابع والتجدد في اجتماع الاحباب
في الدنيا وموقوف على عدم الاستمرار لا يتجاوز الى غيره
فانقطاع الوصال عنهم وعدم تجدده واستمراره لاجل رفع الله
الغريب الى وطنه لان المومن غريب في الدنيا وهي سجنه وسنته
وتقديم المسند اما للتنبيه من اول الامر على انه خبر لا نعت
او التشويق الى ذكر المسند اليه وقد روي بقوله صح بما في
صناعة اهل الحديث من ان الصحيح ما رواه ثقة ضابط عن مثله
متصل الاسناد وهكذا الى منتهاه من غير شذوذ وعلة قادحة
وهو ما سقط من اسناده اثنان فصاعدا من اي
موضع كان سواء سقط الصحابي والتابعي او التابعي وتابعه

او اشارة فلهما اكن بشرط ان يكون سقوطهما متواليا ومن ثمة قال
ابن الصلاح ومنه قول المصنفين قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم وبينه ما وقف على التابعي [illegible] وهو ما رواه تابعي
عنه صلى الله عليه وسلم كقول عروة بن الزبير قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومنهم من يشرط فيه الكبر فقول التابعي
الصغير عنده كالزهري وغيره ليس بمرسل بل منقطع والمشهور
خلافه واما الفقهاء فالمعروف عندهم ان قول من دون التابعي
ايضا يسمى مرسلا او موقوفا وهو ما قصر على صحابي فقولا او
فعلا او نحوهما مما لا قرينة فيه للرفع سواء اتصل اسناده اولم
يتصل واما ان وجد فيه قرينة الرفع كقول الصحابي كنا نفعل
كذا في زمنه صلى الله عليه وسلم او نقول كذا فالصحيح انه
مرفوع وشذ اشتراط الحاكم عدم انقطاعه وبعض الفقهاء سماه
اثرا بل جمهور الفقهاء يقولون الخبر ما كان عن النبي
صلى الله عليه وسلم والاثر ما كان عن غيره والمنقطع وهو ما سقط
من روايته واحد غير الصحابي وهو الاكثر استعمالا وقيل ما لم يتصل
اسناده وهو الصحيح الذي ذهب اليه الفقهاء والخطيب وابن عبد
البر وغيرهما من المحدثين وعن بعضهم ان المنقطع مثل المرسل وذهب
اليه كثير من الفقهاء وغيرهم لكن اكثر ما يوصف بالارسال من جهة
الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي عليه الصلاة والسلام واكثر ما يوصف
بالانقطاع ما رواه دون التابعي والمتصل وهو ما اتصل اسناده
الى قائله كالنبي صلى الله عليه وسلم او واحد من الصحابة حيث
كان ذلك موقوفا عليه اما قول التابعي اذا اتصل سنده اليه فلا يسمى
متصلا واذا اطلق يقع على المرفوع والموقوف ويسمى ايضا موصولا

قال العراقي وان يصل اسناده مرفوعا فسمه متصلا ومرفوعا
وهو ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول وفعل
وتقرير سواء اضافه الى صحابي او تابعي او من بعدهما وسواء اتصال
اسناده اولم يتصل فيشمل المتصل والمرسل والمعضل ويخرج عنه
الموقوف والمقطوع ومن جعل الحديث المرفوع في مقابلة المرسل فقد
عنى بالمرفوع المتصل وقيل هو ما اخبر به الصحابي من قوله عليه
الصلاة والسلام او فعله وهو ما انفرد به راو عن راو
وهكذا الى منتهاه وهو الفرد المطلق او ما ينفرد بعض الرواة بامر
لا يشاركه فيه غيره اما في متنه او في اسناده وهو الفرد النسبي

استيناف لما يكاد يقال باي شيء تحصل دوام الوصل بن الاصاب
فقال تحصل المزج والخلطة ودوام الوصل والموافقة بدرج الحسن
يعني الاخلاق الحسنة في القلب فاترك الابهام عن حصول دوام
الف اللبيب مع الحبيب بل اظهر فانه يحصل لا محالة موريا بما
عليه ائمة الحديث من ان ما الحقه راوي الحديث به
صحابيا كان او غيره على طريق يوهم انه منه سواء كان في اوله
او في اخره او في اثنائه وذهب الصدفي الى ما كان في الاخر فقال
المدرج الملحق اخر الخبر من قول راويه ما بلا فصل ظهر وهو اقسام
احدها مدرج في المتن بان يذكر الراوي فيه كلاما متصلا لنفسه
او لغيره فيتوهم انه من الحديث كحديث ابي هريرة اسبغوا الوضوء
قبل قوله عليه الصلاة والسلام ويل للاعقاب من النار الثاني
ان يكون عنده متنان باسنادين فيرويهما باحدهما الثالث
ان يسمع حديثا من جماعة مختلفين في متنه او اسناده فيرويه

او اشارة لهما لكن بشرط ان يكون سقوطهما متواليا ومن ثمة قال
ابن الصلاح ومن امثلته قول المصنفين قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ويليه ما وقف على التابعي ليس بمرسل وهو ما رواه تابعي
عن صحابي الله عليه وسلم كقول عروة بن الزبير قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومنهم من شرط فيه الكبر فقول التابعي
الصغير عنده كالزهري وغيره ليس بمرسل بل منقطع والمشهور
خلافه واما الفقهاء فالمعروف عندهم ان قول من دون التابعي
ايضا يسمى مرسلا والموقوف وهو ما قصر على صحابي قولا او
فعلا او نحوهما مما لا قرينة فيه للرفع سواء اتصل اسناده او لم
يتصل واما ان وجد فيه قرينة الرفع كقول الصحابي كنا نفعل
كذا او في زمنه صلى الله عليه وسلم او نقول كذا فالصحيح انه
مرفوع وشذ اشتراط الحاكم عدم انقطاعه وبعض الفقهاء سماه
اثرا بل عممه الفوراني بقوله الفقهاء يقولون الخبر ما كان عن النبي
صلى الله عليه وسلم والاثر ما كان عن غيره والمنقطع وهو ما سقط
من روايته واحد غير الصحابي وهو الاكثر استعمالا وقيل ما لم يتصل
اسناده وهو الصحيح الذي ذهب اليه الفقهاء والخطيب وابن عبد
البر وغيرهما من المحدثين وعن بعضهم ان المنقطع مثل المرسل وذهب
اليه كثير من الفقهاء وغيرهم لكن اكثر ما يوصف بالارسال من جهة
الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي عليه الصلاة والسلام واكثر ما يوصف
بالانقطاع ما رواه دون التابعي والمتصل وهو ما اتصل اسناده
الى وابله كالنبي صلى الله عليه وسلم او واحد من الصحابة حيث
كان ذلك موقوفا عليه اما قول التابعي اذا اتصل سنده اليه فلا يسمى
متصلا واذا اطلق يقع على المرفوع والموقوف ويسمى ايضا موصولا

قال العراقي وان يتصل اسناده مرفوعا فيسمى متصلا ومرفوعا
ويترادفان وهو ما اضيف الى صحابي الله عليه وسلم من قول وفعل
وتقرير سواء اضافه الى صحابي او تابعي او من بعدهما وسواء اتصل
اسناده او لم يتصل فيشمل المتصل والمرسل والمعضل ويخرج عنه
الموقوف والمقطوع ومن جعل الحديث المرفوع في مقابلة المرسل فقال
هو المرفوع المتصل وقيل هو ما اخبر به الصحابي من قوله عليه
الصلاة والسلام او فعله وهو ما انفرد به راو عن راو
وهكذا الى منتهاه وهو الفرد المطلق او ما ينفرد بعض الرواة بامر
لا يشاركه فيه غيره اما في متنه او في اسناده وهو الفرد النسبي

استيناف لما يكاد يقال باي شيء تحصل دوام الوصل بين الاحباب
فقال بتحصل المزح والخلطة ودوام الوصل والموافقة بدرج الحسن
يعني الاخلاق الحسنة في القلب فاترك الابهام عن حصول دوام
الف اللبيب مع الحبيب بل اظهر فانه يتحصل لاصحالة موريا بما
عليه ائمة الحديث من ان ما انفرد راوي الحديث به
صحابيا كان او غيره على طريق يوهم انه منه سواء كان في اوله
او في اخره او في اثنايه وذهب العراقي الى ما كان في الاخر فقال
المدرج الملحق اخر الخبر من قول راويه بلا فصل ظاهر وهو اقسام
احدها مدرج في المتن بان يذكر الراوي فيه كلاما متصلا لنفسه
او لغيره فيتوهم انه من الحديث كقول ابي هريرة اسبغوا الوضوء
قبل قوله عليه الصلاة والسلام ويل للاعقاب من النار الثاني
ان يكون عنده متنان باسنادين فيرويهما باحدهما الثالث
ان يسمع حديثا من جماعة مختلفين في متنه او اسناده فيرويه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليهم على وجه الاتفاق والتعمد فيه حرام على كل وجه الاتفاق
الاطلاق كما ذكره العراقي ويعرف المدرج اما بورود رواية تفصل
ما ادرج فيه او بالتنصيص على ذلك من الراوي او باستحالة صدور
تلك المقالة عنه عليه الصلاة والسلام من وهو ما لم يبلغ درجة
الصحيح لقصور ضبط راويه بسوء حفظ او غلط او خطأ او كان
مستور الم يتصف بجرح ولا تعديل ولا انهم مكذب ومن الائمة من
ادرجه في الصحيح كالترمذي ومن ثمة يقول كثيرا حسن صحيح
وذكر العراقي اذا لم يكثر فيه العلة والشذوذ والنكارة مما ذكر من
الشروط يستوي عند الفقهاء مثل الصحيح بحجية والمدرج وهو عندهم
ما رواه قرينان كل منهما عن الاخر كابني عمرو وعباس وعروة
والسيب ومالك وابن عيينة وهو في الاصل ما خوذ من دبيا جتي
الوجه والتفق ويقال له المفترق ايضا وهو ما افتقت اسما
رواته واسما ابايهم فصاعدا واختلفت اشباههم وفايدة معرفته
التوقي عن ظن الشخصين شخصا واحدا والموضوع وهو المختلق على
الرسول صلى الله عليه وسلم فيجب تكذيبه ولا تحل روايته
لمن علم انه موضوع الامع بيان حاله بان يقول هو كذب او باطل
او مختلق وانما يعرف كون الحديث موضوعا باقراره او ما ينزل منزلة
اقراره وقد يفهم من قرينة حال الراوي او المروي فقد وضعت
احاديث طويلة تشهد بوضعها ركاكة الفاظها ومعانيها ثم يكون
الوضع تارة باختراع الواضع وتارة باخذ كلام غيره كبعض السلف
الصالح او قدماء الحكماء وتارة باخذ حديث ضعيف الاسناد فيركب
له اسناد اصح كما روجه عن سفيان انه قال ما استحل الكذب
بالكذب في الحديث وقال عبد الرحمن بن مهدي لو هممت ان اكذب

في الحديث لاسقطه الله وسبب الوضع اما عدم الدين او غلبة الجهل
او قرط التعصب او اتباع هوى بعض الرؤساء او الاعراب او قصد
الاشتهار وكل ذلك حرام حالا الاتفاق وهو ما يوجد في
اسناده من لم يسم شرعا وجد تعمية او ثقة غيره فيما رواه عن
شيخه او فيمن فوقه الى اخر السند فيسبق ما بعاوا روجد منا
يشبهه فذلك هو الشاهد وكلما بعد فيه التابع كان القصر والله
اعلم ويقال له المختلف ايضا وهو ما اتفقت فيه الاسما
خطا او ان اختلفت لفظا كسلام وسلام بالتشديد وخياط وخباط
بالنون ونحوها ولا بد لاهل العلم سيما اهل الحديث من معرفة المؤتلف
والمختلف ومن لم يعرفهما ربما وقع خطاوه ومن ثمة صنفوا فيهما مصنفات
كالاكمال لابن ماكولا وغيره

فاخرج منكرا بعني الدنيا بالاعراض عنها والاقبال على ضدها لانه
ليس فيها دوام الانس والوصال واسند الخطاط الفرة والرتبة عند
المحبوب الى ترك الحبيب ما يقرب به اليه واظهر شهرة هذا الامر
للناس في العزة للمومن والرتبة عند محبوبه وهو الحق سبحانه لانحصل
الا بترك الدنيا والاقبال على العقبى اذ بهما قرب العبد الى مولاه في
الاولى والاخرى وقد اشار بطريق التورية والايهام الى ما هو
المصطلح عند اهل الحديث من ان [illegible] من يروي الراوي
عمن سمع منه ما لم يسمعه منه مو هما انه سمعه منه وهو
ثلاثة اقسام الاول تدليس الاسناد وهو ان يسقط اسم الشيخ
الذي سمع منه ويرتقي الى شيخه او من فوقه ويسند ذلك اليه
بكلام موهم سماعه عنه مثل قال فلان او عن فلان وذكر هذا موهم

عليهم علموجه الاتفاق والتعمد فيه حرام على وجه الاتفاق
الاطلاق كما ذكره العراقي ويعرف الحديث اما بورود رواية تشمل
ما ادعي فيه او باستضمن على ذلك من الوحي او باستحالة صدور
تلك المقالة عن علية الصلاة والسلام من الحسن وهو ما لم يبلغ درجة
الصحيح لقصور ضبط راويه بسوء حفظ او غلط او خطا او كان
مستور الم يتصرف بجرح ولا تعديل ولا اتهم بكذب ومن الائمة من
ادرجه في الصحيح كالترمذي ومن ثمة يقول كثيرا حسن صحيح
وذكر العراقي ان المركز فيه العلة والشذوذ والنكارة مع ما ذكر من
الشروط يستعار عند الفقها مثل الصحيح بحجة وادنى وهو عندهم
ما رواه قرينان كل منهما عن الاخر كابني عمر وعباس وعروة
والسيب ومالك وابن عيينة وهو في الاصل ما خوذ من ديباجتي
الوجه والثوب ويقال له المفترق ايضا وهو ما التقت اسما
رواته واسما ابايهم فصاعدا واختلفت اشباحهم وفايدة معرفته
النفي عن ظن الشخصين شخصا واحدا او الوضوع وهو المختلق على
الرسول صلى الله عليه وسلم فيجب تكذيبه ولا تحل روايته
لمن علم انه موضوع الا مع بيان حاله بان يقول هو كذب او باطل
او مختلق واما يعرف كون الحديث موضوعا باقراره او ما ينزل منزلة
اقراره وقد يفهم من قرينة حال الراوي او المروي فقد وضعت
احاديث طويلة تشهد بوضعها ركاكة الفاظها ومعانيها ثم يكون
الوضع تارة باختراع الواضع وتارة باخذ كلام غيره كبعض السلف
الصالح او قدما الحكما وتارة باخذ حديث ضعيف الاسناد فيركب
له اسناد اصح بما ابرجه عن سفيان انه قال ما استحل الكذابون
بالكذب في الحديث وقال عبد الرحمن بن مهدي لو هم رجل ان يكذب

في الحديث لاسقطه الله وسبب الوضع اما عدم الدين او غلبة الجهل
او قرط التعصب او اتباع هوى يعطر الرؤسا او الاعراب او قصد
الاشتهار وكل ذلك هو ابرز حالا الاتفاق [illegible] وهو ما وجد في
اسناده من لم يسم بثمان وحد تعمية او ثقة غير فيما رواه عن
شيخه او فيمن فوقه الى اخر السند فيسمي متابعا او وجد متنا
يشبهه فذلك هو الشاهد وكلما بعد فيه التابع كان انقص والله
اعلم والوتلت ويقال له المختلف ايضا وهو ما اتفقت فيه الاسما
خطا او ان اختلفت لفظا كسلام وسلام بالتشديد وخياط وخباط
بالنون ونحوها ولا بد لاهل العلم سيما اهل الحديث من معرفة المؤتلف
والمختلف ومن لم يعرفهما ربما وقع خطاوه ومن ثمة صنفوا فيهما مصنفات
كالاكمال لابن ماكولا وغيره
فليس منكرا اسند و[illegible] غيره
فاخرج منكرا يعني الدنيا بالاعراض عنها والاقبال على ضرتها لانه
ليس فيها دوام الانس والوصال واسند الخطاط الفرة والرتبة عند
المحبوب الى ترك الحبيب ما يقربه اليه واظهر شهرة هذا الامر
للناس في العزة للمومن والرتبة عند محبوبه وهو الحق سبحانه لانه تحصل
الا بترك الدنيا والاقبال على العقبى اذ بهما قرب العبد الى مولاه في
الاولى والاخرى وقد اشار بطريق التورية والايهام الى ما هو
المصطلح عند اهل الحديث من ان التدليس ان يروي الراوي
عمن سمع منه ما لم يسمعه منه موهما انه سمعه منه وهو
ثلاثة اقسام الاول تدليس الاسناد وهو ان يسقط اسم الشيخ
الذي سمع منه ويرتقي الى شيخه او من فوقه ويسند ذلك اليه
بكلام موهم سماعه عنه مثل قال فلان او عن فلان وذكر مذموم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليهم على وجه الاتفاق والتعمد فيه حرام على وجه الاتفاق
لا طلاق كما ذكره القدافي ويعرف المدرج اما بورود رواية تفصل
ما ادرج فيه او بالتنصيص على ذلك من الرواي او باستحالة حمل ورد
تلك المقالة حمله عليه الصلاة والسلام ومن وهو ما لم يبلغ درجة
الصحيح لقصور ضبط راويه بسوء حفظ او غلط او خطا او كان
مستور الم يتصف بجرح ولا تعديل ولا انتهم بكذب ومن الائمة من
ادرجه في الصحيح كالترمذي ومن ثمة يقول كثيرا حسن صحيح
وذكر العراقي اذا لم يكن فيه العلة والشذوذ والنكارة مع ما ذكر من
الشروط يستوي عند الفقها مثل الصحيح بحجية وهو عندهم
ما رواه قرينان كل منهما عن الاخر كابني عمر وعباس وعمرو
والمسيب ومالك وابن عيينة وهو في الاصل ما خوذ من ديباجتي
الوجه والثوب ويقال له المفترق ايضا وهو ما افتقت اسما
رواته واسما ابايهم فصاعدا واختلفت اشباههم وفايدة معرفته
التوقي عن ظن الشخصين شخصا واحدا والموضوع وهو المختلق على
الرسول صلى الله عليه وسلم فيجب تكذيبه ولا تحل روايته
لمن علم انه موضوع الا مع بيان حاله بان يقول هو كذب او باطل
او مختلق واما يعرف كون الحديث موضوعا باقراره او ما ينزل منزلة
اقراره وقد يفهم من قرينة حال الراوي او المروي فقد وضعت
احاديث طويلة تشهد بوضعها ركاكة الفاظها او معانيها ثم يكون
الوضع تارة باختراع الواضع وتارة باخذ كلام غيره كبعض السلف
الصالح او قدما الحكما وتارة باخذ حديث ضعيف الاسناد فيركب
له اسناد صحيحا او بوجه عن سفيان انه قال ما استحل الكذب
احد في الحديث وقال عبد الرحمن بن مهدي لو هم رجل ان يكذب

في الحديث لاسقطه الله وسبب الوضع اما عدم الدين او غلبة الجهل
او فرط التعصب او اتباع هوى بعض الرؤسا او الاعراب او قصد
الاشتهار وكل ذلك حرام بالاتفاق وهو ما وجد في
اسناده من لم يسم شرا ومن وجد تبعة او ثقة غيره فما رواه عن
شيخه او فيمن فوقه الى اخر السند فيسمى ما بعا او رجد منا
يشبهه فذلك هو الشاهد وكلما بعد فيه التابع كان انقص والله
اعلم ويقال له المختلف ايضا وهو ما اتفقت فيه الاسماء
خطا وان اختلفت لفظا كسلام وسلام بالتشديد وخياط وخباط
بالنون ونحوها ولا بد لاهل العلم سيما اهل الحديث من معرفة المؤتلف
والمختلف ومن لم يعرفهما ربما وقع في صحفوا فيهما مصنفات
كالاكمال لابن ماكولا وغيره

فاخرج منكرا بعني الدنيا بالاعراض عنها والاقبال على ضدها لانه
ليس فيها دوام الانس والوصال واسند الخطاط الفره والرتبة عند
المحبوب الى تركه الحبيب ما يقرب اليه واظهر شهرة هذا الامر
للناس في العزة للموزن والرتبة عند محبوبه وهو الحق سبحانه لانه خص
الابتعاد عن الدنيا والاقبال على العقبى اذ بها قرب العباد الى مولاه في
الاولى والاخرى وقد اشار بطريق التورية والايهام الى ما هو
المصطلح عند اهل الحديث من ان راوي الراوي
عمن سمع منه ولم يسمعه منه مو هما انه سمعه منه وهو
ثلاثة اقسام الاول تدليس الاسناد وهو ان يسقط اسم الشيخ
الذي سمع منه ويرتقي الى شيخه او من فوقه ويسند ذلك اليه
بكلام موهم سماعه عنه مثل قال فلان او عن فلان وذلك مذموم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

جدا ومما كثر العلماء ثم قال فريق منهم من عرف بدصار مجروحا
مردود الى اية واد بين السماع والصحيح التفصيل بما بين فيه
بين فيه السماع كان قال سمعت او حدثني او اخبرنا او نحوها فتقبل
وما ليس كذلك فمردود والثاني ان يصف المدلس شيخه الذي سمع
منه بوصف لا يعرف به او اسم او كنية او نسبة الى قبيلة او نحو
ذلك كي يوعر الطريق الى السامعين كقول ابن مجاهد المقري نبئت
عبد الله بن عبد الله يريد به ابن ابي داود صاحب السنن وكراهة
ذلك تختلف باختلاف قصد المدلس فشر ما كان الوصف بما ذكر
للضعف في المروي عنه لتضمنه الغش وحكمه من عرف به لا يقبل
والثالث تدليس التسوية وهو اسقاط المدلس الضعيف عن سند
شيخه الثقة الراوي عنه ضعيف عن ثقة بلفظ محتمل فيستوي الاسناد
كله ثقة وهذا شر الاقسام وانما كان شر الاقسام لان الثقة
الاول قد لا يكون معروفا بالتدليس ويجده الواقف على الحديث بعد
التسوية قد رواه عن ثقة اخر فيحكم له بالصحة وفيه غرور
شديد كذا حققه شيخ الاسلام وهو ما انفرد به المستور
او الموصوف بسوء الحفظ او بضعف بعض مشايخه مما لا يقبل حديثهم
بغير عاضد له من متابع وشاهد ومن الحفاظ من سوى بينه
وبين الشاذ كالنووي وتبعه العراقي ولكنه غفلة منه لان بينهما
عموما وخصوصا من وجه لانهما يجتمعان في اشتراط المخالفة ويفترق
الشاذ في اشتراط الثقة في روايته والمنكر في اشتراط الضعف في
روايته وهو ما انفرد به راويه الى النبي صلى
الله عليه وسلم خاصة وبه جزم الحاكم النيسابوري وغيره من
الحفاظ وحكاه ابن عبد البر قولا للبعض كالشافعي عن مالك عن نافع
عن

عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاعظم وليس رفعه بالانقطاع
والمشهور وهو ما رواه ثلاثة عن ثلاثة فصاعدا وهكذا في جميع
الطبقات الى منتهاه سمي بذلك لوضوحه ويقال له المتصل
لاتصال اسناده ومن الحفاظ من غاير بينهما بان المستفيض يكون في ابتدائه
وانتهائه سواء بخلاف المشهور فانه اعم من ذلك
وهو ما كثرت رجاله سمي بذلك لوضوح رتبته منحطة عن رتبة ما
وهو ما ورد من طريق راويين وهكذا الى منتهاه سمي
بذلك اما لقلة وجوده او لتقويته بمجيئه من طريق اخر
وهو الذي انفرد به راو يجمع على ضعفه هكذا عرفه الشيخ عز
الدين ابن جماعة في شرح الاصل او اتهم بالكذب في الحديث ولا
يروى ذلك الحديث الا من جهته ويكون مخالفا للقواعد المعلومة
قاله الحافظ ابن حجر وكذا من عرف بالكذب في كلامه وان لم يظهر
ذلك في منه الحديث النبوي وهذا دون الاول وفي جميع الصور يرد حديثه ولا يقبل

تقديره يا ضعيف مبني على الضم بتقدير حرف النداء وتنوينه
للاضطرار وهو لا يقدح في بنائه على الضم كقول الشاعر سلام الله
يا مطر عليها وفي قوله اصول الدين نظما استعارة مصرحة
ومرشحة كما لا يخفى بين واظهر ان يقال المراتب العالية في العقبى
لا تحصل الا بترك الدنيا ممنوعا موصلا الى النبي صلى الله عليه وسلم
فاوصل اصول الحديث طيب القلب وحبيب الرب بعضها بعضا
حال كونك ناظما له لتكون له وسيلة وذريعة الى لقائه مشيرا
الى ما اصطلحه المحدثون من ان المتصل ما لم يجمع صفة
الصحيح والحسن ويتفاوت ضعفه كصحة الصحيح واقسامه كثيرة

منها بعضها من تسعة واربعين نوعا وهو سار وي بعن
قال ومن العلما هو مرسل والصحيح الذي عليه جماهير العلما والمحدثين
وافقهم والاصوليين انه متصل اذا ثبت لقاء راويه اياه مع براءته
من التدليس وفي اشتراط ثبوت اللقا وطول الصحبة ومعرفته
بالرواية عنه خلاف منهم من شرط ومنهم من لم يشترط شيا
من ذلك وهو مذهب مسلم بن الحجاج ادعى الاجماع فيه وشرط البخا
وحده وعلو الاسناد وهو ما قلت رجاله وعن الامام احمد طلب
الاسناد العالي سنة يستحب الرحلة لاجلها وقيل ليحيى ابن
معين في مرضه الذي مات فيه ما تشتري قال بيتا خاليا واسنادا
عاليا وعلو يبعده عن الخلل بالقلة وهو اقسام واعلاها القريب
من رسول الله صلى الله عليه وسلم باسناد صحيح
وهو ما تواترت رواته اما على حال قولي او فعلي فمن الاول قوله
صلى الله عليه وسلم لمعاذ اني احبك فقل دبر كل صلاة اللهم اعني
على ذكرك وشكرك وقد تسلسل كثيرا يقول كل من رواته واني احبك
ومن الثاني حديث ابي هريرة شبك ابو القاسم صلى الله عليه وسلم
بيدي وقال خلق الله الارض يوم السبت تسلسل بتشبيك كل من رواية
بيد من رواه عنه واما باتفاق في اسما الرواة واسما ابايهم او كناهم
او انسابهم او بلدانهم كالمسلسل بالدمشقيين وكذا ما اتفق صفات
رواته كحديث الفقها فقيه عن فقيه المتبايعان بالخيار ومن
فضيلته اشغاله على مزيد الضبط من الرواة خاتمة من مهمات
هذا الفن التعديل والضبط والجرح وجوز ذلك صيانة للشريعة
وبه تتميز صحيح الحديث من ضعيفه فيجب على المتكلم التثبت فيه
فقد اخطا غير واحد في جرحهم رسالا يجرح الا العدالة وهي

كون

كون الراوي مسلما مكلفا سليما من اسباب الفسوق وخوارم المروة
ولا يشترط الفقه في الحديث ولا معرفة غريبه ولا البصر ولا
الحرية ولا الذكورة وتعرف بتنصيص العدلين عليها او بالاستفاضة
واما الضبط فهو ان يكون الراوي مستيقظا غير مغفل ولا ساه ولا
شاك في حالتي التحمل والاداء ويعرف بان تقتبر روايته بروايات الثقات
المعروفين بالضبط فان وافقهم غالبا وكانت مخالفته نادرة عرف كونه
ضابطا ثبتا واما الجرح فهو كون الراوي معروفا بالتساهل في السماع
والاسماع بحضور وم واشتغال وتحديث لمن ليس صحيح وبكثرة سهو
في حديثه فمن غلط في حديثه فينزل له الغلط فاصر ولم يرجع
فقيل يسقط عدالته قال ابن الصلاح هذا اذا كان على وجه العناد
واما اذا كان على وجه الشبهة في الفعل فلا انتهى وحكم من كان فيه
شيء مما ذكر انه لا يقبل حديثه لجرحه ومنها تحمل الحديث بصح
التحمل فيه قبل الاسلام وكذا قبل البلوغ فان الحسن والحسين وابن عباس
وابن الزبير تحملوا قبل البلوغ ولم يزل الناس ياخذون من الصبيان
واختلف في الزمن الذي يصح فيه السماع من الصبي فقيل خمس
سنين وقيل يعتبر كل صبي بحاله فاذا فهم الخطاب ورد الجواب
صح سماعه وان كان دون خمس والا فلا يصح ثم اعلم ان تحمل
الحديث طرقا الاول السماع من لفظ الشيخ الثاني القراءة عليه
الثالث الاجازة وهي مستحبة اذا كان المجيز والمجاز له من اهل
العلم ولها انواع لتفصيلها في المطولات الرابع المناولة واعلاها
ما اقترن بالاجازة وذلك بان يدفع اليه اصلا او فرعا مقابلا
به ويقول هذا سماعي او روايتي عن فلان فاجزت لك روايته او
يبقيه في يده تمليكا او الى ان ينسخه ولها اقسام اخر في المطولات

عدها بعضهم تسعة واربعين نوعا وهو سار وري بن
فالراوي عن العالم هو مرسل والصحيح الذي عليه جمهور العلماء والمحدثين
وكذا حكم الاجازة على ما بينا ذلك مستقصى اذا عرفت هذا فاعلم ان
من الشروط التي ذكرناها في اشتراط ثبوت العدالة طول الصحبة ومعرفته
بالرواية عند خلاف منهم من شرط ذلك ومنهم من لم يشترط شيئا
من ذلك وهو مذهب مسلم بن الحجاج ادعى الاجماع فيه وشرط البخاري
وجماعة وعلو الاسناد وهو ما قلت رجاله وعن الامام احمد طلب
الاسناد العالي ستة يستحب الرحلة لاجلها وقيل ليحيى ابن
معين في مرضه الذي مات فيه ما تشتهي قال بيتا خاليا واسنادا
عاليا وعلو يعده من الخلل بالقلة وهو اقسام اعلاها القريب
من رسول الله صلى الله عليه وسلم باسناد صحيح وحسن
وهو ما توارت رواته اما على حال قولي او فعلي فمن الاول قوله
صلى الله عليه وسلم لمعاذ اني احبك فقل دبر كل صلاة اللهم اعني
على ذكرك وشكرك وقد تسلسل كثيرا بقول كل من رواته واني احبك
ومن الثاني حديث ابي هريرة شبك ابو القاسم صلى الله عليه وسلم
بيدي وقال خلق الله الارض يوم السبت تسلسل بتشبيك كل من رواته
بيد من رواه عنه واما باتفاق اسما الرواة واسما ابائهم او كناهم
او انسابهم او بلدانهم وكذا المسلسل بالدمشقيين وكذا ما اتفق صفات
رواته كحديث الفقها فقيه عز فقيه النبا يمان يا لخيار ومن
فضيلته اشتماله على مزيد الضبط من الرواة خاتمة من مهمات
هذا الفن التعديل والضبط والجرح وجوز ذلك صيانة للشريعة
وبه تميز صحيح الحديث من ضعيفه فيجب على المتكلم التثبت فيه
فقد اخطأ غير واحد في تجريحهم رسالا يجرح اما العدالة فهي
كون

كون الراوي مسلما مكلفا سليما من اسباب الفسوق وخوارم المروءة
وليس من شرط الفقه في الحديث ولا معرفة غريبه ولا البصير ولا
بالعربية ولا الذكورة وتعرف بتنصيص العدلين عليها او بالاستفاضة
واما الضبط فهو ان يكون الراوي متيقظا غير مغفل ولا ساه ولا
شاك في حالتي التحمل والاداء ويعرف بان يقتبر رواياته برويات الثقات
المعروفين بالضبط فان وافقهم غالبا وكانت مخالفته نادرة عرف كونه
ضابطا ثبتا واما الجرح فهو كون الراوي سمعوفا بالتساهل في السماع
والاسماع بحيث يوم واشتهار وحديثه لا من اهل صحيح ويكثر سهوه
في حديثه فمن غلط في حديثه فينبغي له الغلط فاصر ولم يرجع
فقيل يسقط عدالته قال ابن الصلاح هذا اذا كان على وجه العناد
واما اذا كان على وجه الشقيق في الحفظ فلا انتهى وحكم من كان فيه
شيء مما ذكرانه لا يقبل حديثه لجرحه ومنها تحمل الحديث بصح
التحمل فيه قبل الاسلام وكذا قبل البلوغ فان الحسن والحسين وابن عباس
وابن الزبير تحملوا قبل البلوغ ولم يزل الناس ياخذون من الصبيان
واختلف في الزمن الذي يصح فيه السماع من الصبي فقيل خمس
سنين وقيل يعتبر كل صبي بحاله فاذا فهم الخطاب ورد الجواب
صح سماعه وان كان دون خمس والا فلا يصح ثم اعلم ان لتحمل
الحديث طرقا الاول السماع من لفظ الشيخ الثاني القراءة عليه
الثالث الاجازة وهي مستحبة اذا كان المجيز والمجاز له من اهل
العلم ولها انواع لتفصيلها في المطولات الرابع المناولة واعلاها
ما اقترن بالاجازة وذلك بان يدفع اليه اصلا او فرعا مقابلا
به يقول هذا سماعي او روايتي عن فلان فاجزت لك روايته او
يبقيه في يده تمليكا او الى ان ينسخه ولها اقسام اخر في المطولات

ايضا الخامس المكاتبة وهو ان يكتب مسموعه لغايب او حاضر
بخطه او يأذن بكتبه له وهي اما مقرونة بالاجازة كاجوزت لك ما
في هذه الكتاب او المصنف جواز الرواية عليه كالاول بالاتفاق وبه في
الصحيح بالكتابة ان تقترن بلفظ فان اقتصر على الكتابة صح السادس الاعلام
وهو ان يعلم الشيخ الطالب روايته من غير ان يقول اذرت عني والاصح انه
لا يجوز روايته لاحتمال ان يكون الشيخ قد عرف فيه خللا فلا يأذن
السابع الوجادة بكسر الواو من وجد وهو لفظ مولد ولده اهل الفن
فيما اخذ من العلم صحيفة من غير سماع ولا اجازة فيقول الاخذ
وجدت او رايت بخط فلان او في كتاب فلان بخطه حدثنا وقد
استمر عليه العمل قديما وحديثا وهو من باب المرسل وفيه شوب
من الاتصال لتبيينه صيغ الاداء سمعت وحدثني ثم اخبرني وقرات
عليه ثم قرئ عليه واذا اسمع ثم ابنا في ثم ناولني ثم شافهني ثم
كتب الي ثم عن ونحوها من الصيغ المحتملة للاجازة والسماع ولعدم
السماع ايضا مثل قال وذكر وروى ونحوها فايدة قد تقصد
المحدثون في كتبهم حدثنا على ثناء وقيل وثنا واخبرنا على انا
واربنا وقال البيهقي اينا ومنها كتابة الحديث وضبطه بالشكل والنقط
اختلف الصحابة فمن بعدهم في كتابة الحديث وكرهها جمع كابن عمر
وابن مسعود وابي سعيد الخدري لان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا تكتبوا عني شيئا سوى القرآن فمن كتب عني شيئا سوى القرآن
فليمحه لكن انعقد بعد هم الاجماع على جوازه لما في البخاري من
قول ابي هريرة رضي الله عنه ما من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم احد اكثر حديثا مني الا ما كان من عبد الله بن عمرو فانه
كان يكتب ولا اكتب ومنها
آداب المحدث وطالب الحديث اعلم ان علم الحديث علم شريف

يناسبه

يناسبه محاسن الاخلاق ومكارم الشيم ويناقضه مساوي الاخلاق
ومستقبح الشيم وهو من علوم الاخرة لا من علوم الدنيا فمن اراد التصدي
لاسماع الحديث او لاستماعه فليقدم تصحيح النية وليطهر قلبه
من الاغراض الدنيوية واذنا سها فينبغي للمتصدي لاسماع الحديث
ان يبلغ اربعين لانها انتها الكهولة وفيها مجتمع الاشد قال ابن الصلاح
هذا محمول على من يتصدي بنفسه والحق ممن يحتاج اليه ما عنده استحب
له التصدي للنشر في اي سن كان كما ذكره الله فانه تصدى
له وله بضع وعشرون سنة وقيل سبع عشرة وقيل لا تحدث في بلد
فيه من هو اولى منه واذا طلب منه ما يعلمه عند من هو اولى منه ارشاده
اليه لان الدين النصيحة ولا يمتنع من تحديث احد لعدم صحة نيته
فانه يرجى له تصحيح واذا اراد التحديث توضا وجلس على صدر
فراشه وسرح لحيته وتطيب وتمكن في جلوسه بوقار وهيبة
وكان الامام مالك يكره ان يحدث في الطريق او هو قائم او يستعجل
فان رفع احد صوته وهو في مجلسه زجره ويستحب ان يقبل
على الحاضرين كلهم ان امكن ولا يسرد الحديث سردا يمنع السامع
من ادراك بعضه وليفتتح بقراءة قاري حسن الصوت ثم الشيخ
يبسمل ويدعو ويقول الحمد لله رب العالمين اكمل الحمد على كل حال
والصلاة والسلام الاتمان الاكملان على سيد المرسلين كلما ذكره الذاكرون
وكلما غفل عن ذكره الغافلون اللهم صل عليه وعلى اله وسائر النبيين
وال كل وسائر الصالحين نهاية ما ينبغي ان يسأله السائلون ويستحب
له الثناء على شيخه في حالة الرواية بما هو اهل له فقد فعل ذلك
غير واحد من السلف ويستحب ان يتخذ مستمليا مستيقظا محصلا
يبلغ عنه اذا كثر الجمع ويستحب ان يرتفع على مكان كالكرسي ونحوه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والاقايما وعليه تبليغ لفظه على وجهه واما قراءته بجودة كالقران
فقد قال وجوب بشيخ الاسلام على الشيخ المسني في الاقوال الشارحة
في تفسير الفاتحة ثم تختم القراءة بشيء من الحكايات والنوادر والا
نشادات والزهد ومكارم الاخلاق والمساعلم واما اداب الطالب
فمنها ان يخلص في نيته لان نفع العلم على الاخلاص والاعراض عن
الاغراض الدنيوية ومنها ان يبدأ بشيوخ بلده ويلزم الكوف عليهم
حتى يستوفي ما عندهم ويبدأ بالمهم قال ابو عبيدة من اشغل
نفسه بغير المهم اضر بالمهم وان استوى جماعة واراد الاقتصار
على احدهم فليختر المشهور في طلب الحديث والشار اليه بالاتفاق
فيه فان تساووا في ذلك فالاشراف ورد والانساب منهم فان تساووا
في ذلك ايضا فالاسن ومنها ان يعمل بما سمعه من شيوخ بلده وغيرهم
من الاحاديث التي يعمل بها في الفضايل والترغيبات فقد روي
ان رجلا قال يا رسول الله ما ينهى عني حجة الجهل قال العلم قال
ما ينهى عني حجة العلم قال العمل ومنها ان يجل شيخه الذي ياخذ
عنه لخبر ليس منا من لم يوقر كبيرنا ولا يتشاغل عليه بالتطويل حتى
يضجر منه الشيخ قال ابن الصلاح ويخشى على فاعل ذلك ان يحرم
الانتفاع ومنها ان لا يمنعه التكبر والحياء من طلب ما يحتاجه من
حديث او علم قال مجاهد لا ينال العلم مستحي ولا متكبر ومنها
معرفة كيفية تحصيل الحديث وهو اما بالحفظ او الكتابة فان كان
بالكتابة فيكتب مبينا مفسرا ويضبط بالشكل والنقط بحيث يامن
اللبس ولا يترك الثناء على الله تعالى ولا على الصلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم ويكره ان يكتب بدل تعالى تع وبدل صلى الله
عليه وسلم صلعم ويثني ويصلي بلسانه عند كتابة الثناء والصلاة

ومنها ان لا يكتب ما يظن به من الوهن فان هذا من اللهو ويخشى على
فاعله عدم الانتفاع ومنها ان ياخذ كل ما يستفيده من حديث او غيره
عمن لقيه ولو دونه وسواء كان سنده عاليا او نازلا فالفايدة ضالة
المومن حيث ما وجدها التقطها وهكذا كانت سيرة السلف الصالح
ومنها ان يجتهد في تكميل الحديث بين الرواية والدراية ولا يقتصر على
سماع الحديث وكتبه من غير فهم معناه والا لكان كما قال ابن
الصلاح لقد اتعب نفسه من غير ان يظفر بطايل ومنها ان يقدر عند
شروعه في طلب الحديث كتابا في مصطلح اهله وان يبدأ في قراءة
الحديث بصحيحي البخاري ومسلم ثم بالسنن الاربعي فيها الاتصال
غالبا ويبدأ منها بسنن ابي داود فبسنن النسايي فبسنن البيهقي
ثم بما رغبت اليه الحاجة من كتب المسانيد وهكذا ومنها ان يكون حفظه
للحديث قليلا قليلا فليلازم الايام والليالي فذلك ادعى لتحصيله وعدم
نسيانه ولا ياخذ ما لا يطيقه فيخرج خاليا من العلم ما يطيقون ثم
بعد الحفظ والاتقان يذاكر به فانها تفيد على ثبات المحفوظ
عن ابن مسعود رضي الله عنه تذاكروا الحديث فان حبوته في مذاكرته
هذا ايتي طالب الحديث بهذه الاداب وتاهل لمعرفة التاليف
فليبادر اليه فانه يمهر في الحديث ويقف على غوامضه ويدرك
بذلك من العلم الى اخر الدهور ويغتنم به عظيم الاجور ومما ينبغي
له الاعتناء بامور مهمة عند اهل الحديث منها معرفة طبقات
الرواة وفايدته الامن تداخل المشتبهين وامكان الاطلاع على
تبيين التدليس والوقوف على حقيقة المراد من العنعنة والطبقة
في اصطلاحهم عبارة عن جماعة اشتركوا في السن ولقا المشايخ ومنها
معرفة بلدانهم واوطانهم وفايدته الامن من تداخل الاسير ومنها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

معرفة مواليدهم ووفياتهم لان بمعرفتها يحصل الامن من دعوى
المدعي للنقابة بعضهم وهو في نفس الامر ليس كذلك قال مولفه العلامة
السيد خليل بن السيد علي المقريني ادام الله تعالى النفع به وقد
ختمنا هذا الكتاب ورجونا القبول من الملك الوهاب وان يوفقنا
لفعل الخيرات ويهبنا حسن الحياة والممات ويختم اعمالنا بالصالحات
• انه قريب مجيب الدعوات والحمد لله الذي
• بنعمته تتم الصالحات وافضل الصلوات
• واكمل التسليمات على افضل المخلوقات
• وعلى اله واصحابه عدد ما مضى
• وما هو آت تم الكتاب
• بعون الله الملك
• الوهاب
وكان الفراغ من تعليقه في يوم الثلاثا ثاني عشر شهر جمادي الاولى
من شهور سنة الف ومائتين وسبعة عشر ومائة والف على يد افقر الورى
العبد الصغير مصطفى بن علي المقراوي عفر الله تعالى ذنوبه غفر وكرمه

ميكرو فيلم رقم

عنوان المصنف : [illegible]

اسم المؤلف : [illegible]

مصور عن النسخة المخطوطة بدار الكتب القومية
تحت رقم ١٦٥ مصطلح تيمور

شبكة الألوكة
www.alukah.net

معرفة مواليد هذه الوقيات لان بمعرفتها يحصل الامن من دعوى
المدعي للنقابة عضهم وهو في نفس الامر ليس كذلك قال هو لقد العلامة
السيد خليل بن السيد علي القريني ادام الله تعالى النفع به وقد
خفنا هذا الكتاب ورجونا القبول من الملك الوهاب وان يوفقنا
لفعل الخيرات ويهبنا خاتمة المحيا والممات ويختم اعمالنا بالصالحات

• انه قريب مجيب الدعوات والحمد لله الذي
• بنعمته تتم الصالحات وافضل الصلوات
• واكمل التسليمات على افضل المخلوقات
• وعلى اله واصحابه عدد ما مضى
• وما هو آت ثم الكتاب
• بعون الله الملك
• الوهاب

وكان الفراغ من تعليقه في يوم الثلاثا ثاني عشر شهر جمادى الاولى
من شهور سنة ١١٨٧ سبعة عشر ومايه والف على يد افقر الورى
العبد الصغير مصطفى بن علي البدراوي عفر الله تعالى ذنوبه عمر وكرمه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

معرفة مواليد عمر ووفياتهم لان بمعرفتها يحصل الامن من دعوى
المدعي للقاء بعضهم وهو في نفس الامر ليس كذلك قال وقد اعلمه
السيد خليل بن السيد علي القريشي ادام الله تعالى النفع به وقد
ختمنا هذا الكتاب ونرجو ان القبول من الملك الوهاب وان يوفقنا
لفعل الخيرات ويهبنا فتنة المحيا والممات ويختم اعمالنا بالصالحات
انه قريب مجيب الدعوات والحمد لله الذي
بنعمته تتم الصالحات وافضل الصلوات
واكمل التسليمات على افضل المخلوقات
وعلى اله واصحابه عدد ما مضى
وما هو آت تم الكتاب
بعون الله الملك
الوهاب
وكان الفراغ من تعليقه في يوم الثلاثا ثاني عشر شهر جمادى الاولى
من شهور سنة ١١١٧ سبعة عشر ومايه والف على يد افقر الورى
العبد الضعيف مصطفى بن علي البتراوي عفر الله تعالى ذنوبهم آمين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

معرفة مواليد حمزة ووفياتهم لان بمعرفتها يحصل الامن من دعوى
المدعي للنقابة بعضهم وهو في نفس الامر ليس كذلك قال مؤلفه العلامة
السيد خليل بن السيد علي القريباني ادام الله تعالى النفع به وقد
ختمنا هذا الكتاب ورجونا القبول من الملك الوهاب وان يوفقنا
لفعل الخيرات ويهبنا فتنة المحيا والممات ويختم اعمالنا بالصالحات
انه قريب مجيب الدعوات والحمد لله الذي
بنعمته تتم الصالحات وافضل الصلوات
واكمل التسليمات على افضل المخلوقات
وعلى اله واصحابه عدد ما مضى
وما هو آت تم الكتاب
بعون الله الملك
الوهاب
وكان الفراغ من تعليقه في يوم الثلاثاء ثاني عشر شهر جمادى الاولى
من شهور سنة ١١٨٧ سبعة عشر ومايه والف على يد افقر الورى
العبد الضعيف مصطفى بن علي البيراوي عفا الله تعالى عنه بمنه وكرمه

شبكة الألوكة
www.alukah.net